فسالـ دونه اذا لاامتثال الاتيان بالفعل على قصد الطاعة ويستحيل ممن لا
شعور له بالامر قصدا لفعل امتثالاً للامر والا اى وان لم يشترط الفهم صح
التكليف للبهائم اذ لا مانع تقديرى في البهيمة الا عدم الفهم وقد فرض انه ليس مما
نع واللازم باطل احتج من جوز تكليف الغافل من الاشاعرة بانه
لو لم يجز لما وقع لكنه وقع لانه اعتبر طلاق السكران وقتله واتلافه وكلف بموجبه
والجواب ان طلاق السكران ونحوه ليس من قبيل التكليف بل
من قبيل الاسباب اى ربط الاحكام باسبابها كما اعتبر قتل الطفل واتلافه
لوجوب الدية والضمان اما على الولي في الحال واما على الصبي بعد بلوغه فاعتبر
طلاق السكران لوقوع الفراق عقوبة له عند بعض اصحابنا وعند الاخرين لا يقع
وقال الامام يحيى بن حمزة الخلاف فيما اذا بقي له بعض تمييز واما اذا صار كالنائم
لا يميز بين الارض والسما فلا يقع طلاقه وفاقا وحينئذ لا يجيء لهم فيه طلبا
التكليف مع التمييز احتجوا ثانيا بقوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم
سكارى حتى تعلموا ما تقولون وهذا نهي لمن لا يعلم والجواب ان قوله تعالى
لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى ظاهر في مقابلة قاطع فوجب تاويله
فهو اما نهي عن السكر عند قصد الصلوة مثل لا تمت وانت ظالم فان
معناه لا تظلم فتموت وانت ظالم واما نهي للثمل الثابت العقل عن الصلوة
وسمي الثمل سكرا لانه يؤدي الى السكر غالبا وذلك كمنعه اي الثمل النشيط
كالعصبة وقد يقال للغضبان اسكت حتى تعلم ما تقول لم يرد ان يعلم علما كاملا
وليس الغرض نفي العلم عنه بالكلية

مسئلة في تعلق الخطاب بالمعدوم

لا اشكال ان تكليف المعدوم وارادة تنجيز الفعل منه في حال
عدمه مستحيل ضرورة واتفاقا وانما الخلاف في تعلق خطاب الله به في حال
عدمه فعند اصحابنا والمعتزلة ان الخطاب لا يجوز ان يتعلق بالمعدوم
حال عدمه لانه اى الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام
ولا فهم للمعدوم خلافا للاشعرية فانهم اوجبوا تعلقه بالمعدوم تعلقا
عقليا لقدمه اى قدم الخطاب ومعنى تعلقه به ان المعدوم الذي علم الله
تعالى انه لو وجد بشرايط التكليف توجه عليه حكم في الازل بما يفهمه
ويفعله فيما لا يزال وفي كلامهم تردد في ان معناه ان المعدوم مامور

وهو تكليف معدوم [illegible]

في الازل

في الازل بان يمتثل ويأتي بالفعل على تقدير الوجود او ان المعدوم ليس
بمامور في الازل لكن لما استمر الامر الازلي الى زمان وجوده صار بعد الوجود ما
مورا وهذه القاعدة تطفلنا في علم الكلام

والحاصل

في هذه المسئلة ان ارباب الملل والمذاهب اجمعوا على ان البارى تعالى متكلم و
لكنهم اختلفوا في معنى كلامه وفي قدمه وحدوثه فقالت الحنابلة والحشوية
كلامه تعالى حروف واصوات قديم قائم بذاته وبالغوا حتى قال بعضهم الجلد
والغلاف ايضا قديمان فضلا عن المصحف ووافقهم الكرامية في المعنى وخالفوهم
في القدم فقالوا انها حادثة قائمة بذاته تعالى لتجويزهم قيام الحوادث بذاته تعالى
ووافقهم الاشاعرة في القدم وخالفوهم في المعنى فقالوا كلامه تعالى ليس من جنس
الاصوات والحروف بل هو معنى قائم بذاته تعالى يسمى الكلام النفسي وهو مدلول
الكلام اللفظي المركب من الحروف وهو قديم وخالفهم اصحابنا والمعتزلة في المعنى و
خالفوهم في القدم والقيام بذاته تعالى فقالوا كلام الله تعالى حروف واصوات حادثة
ليست قائمة بذاته تعالى بل خلقه في جسم غيره ومعنى كونه متكلما انه خلق الكلام
فان قيل لا يلزم بمجرد خلق الكلام ان يوصف بكونه متكلما كما لا يلزم
من خلق الجسم ان يوصف بكونه متجسما قلنا خلق الكلام يختص من بين
انواع الخلق باسم التكلم فيكون المتكلم خالق الكلام بلا اشكال واستدل على ذ
لك بوجوه كثيرة حاصلها ان كلام الله تعالى هو المؤلف من الحروف المسموعة والا
شاعرة لا ينازعون في حدوث المؤلف منها كما صرحوا به في اثبات ادلتهم لا تنتج
فلا حاجة الى ذكرها واستدل الاشاعرة بان المتكلم من قام به الكلام لا
من اوجد الكلام ولو في محل اخر للقطع بان موجد الحركة في جسم اخر لا يسمى
متحركا وان الله تعالى لا يسمى بحلول الاصوات مصوتا واذا سمعنا قائلا يقول
انا قائم نسميه المتكلم وان لم نعلم انه الموجد لهذا الكلام بل وان علمنا ان
موجده خلقه هو الله تعالى وحينئذ فالكلام القائم بذات البارى تعالى لا يجوز
ان يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة وان له
ابتداء وانتهاء وان الحرف الثاني من الكلمة مسبوق بالاول مشروط بانقضائه
فيكون له اول فلا يكون قديما والحرف الاول لما كان له انقضاء لا يكون
قديما لامتناع طريان العدم على القديم فالمجموع المركب منهما لا يكون قديما

وبعض الاحاد

Copyright © King Saud University